



شركة قطر للتأمين

Qatar Insurance Company

التاريخ : ٢٠١١/٢/١٥
الإشارة : م ع ٤٤/٢٠١١

تقرير الحوكمة

المحترمين

السادة / هيئة قطر للأسواق المالية
الدوحة - قطر

تحية طيبة وبعد ،،

نرزوأ على مقتضى نص المادة (٣٠) من نظام حوكمة الشركات المدرجة في الأسواق التي تخضع لرقابة هئيّتكم المؤقرة ، وهو النظام الصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠٠٩ م بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٧

واستجابة لطلبكم بكتابكم المؤرخ ٢٠١٠/١٢/٩ بشأن تحديث تقرير الحوكمة المقدم من الشركة بتاريخ ٢٠١٠/٨/٢٩

يطيب لمجلس إدارة شركة قطر للتأمين أن يرفع إليكم تقريره المحدث عن تقييم المجلس لتقييد الشركة بنظام الحوكمة مشتملاً على جميع المعلومات المتعلقة بتطبيق الشركة لأحكام هذا النظام ، وذلك اعتباراً من تاريخ بدء العمل بالنظام وحتى ٢٠١٠/١٢/٣١

تمهيد :

لقد تأسست شركة قطر للتأمين - شركة مساهمة قطرية عامة - في عام ١٩٦٤ م ، بمشاركة متميزة من حكومة دولة قطر (١٢%) وعدد كبير من الشركاء الاستراتيجيين من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين كفّلوا لها منذ البداية نظاماً محكماً من الرقابة الداخلية والخارجية ، إصطحبته في مسيرتها المباركة طيلة ما يزيد على ست وأربعين سنة ، فكان عوناً وسنداً لها في الالتزام بكافة القوانين واللوائح والقرارات التي تحكم نشاط الشركات التجارية على وجه العموم ونشاط شركات التأمين على وجه الخصوص .

وقد انعكس ذلك كله إيجاباً على أداء الشركة وعلى مستوى تصنيفها بين شركات التأمين ، كما ظهر أثره واضحًا في علاقاتها بمساهميها وبجمهور المتعاملين في أسهمها وبالجهات الرقابية المختلفة التي تقوم على حماية مصالحهم .


وبمراجعة أنظمة الشركة الداخلية بدءاً بعقد تأسيسها ونظمها الأساسي ، ومروراً بلوائحها التنظيمية والرقابية وتقسيماتها الداخلية التي تقوم على تنفيذ هذه اللوائح ، وانتهاءً باللوائح والتعليمات التي اشتغلت عليها التعديلات التشريعية التي جاءت بعد تأسيسها ، نجد أن الشركة قد التزمت إلى حد كبير بمتطلبات ومبادئ الحكومة ، ولكن من خلال مسميات وقواعد قد تكون مختلفة عن تلك التي اشتغلت عليها نظام الحوكمة ، ولكنها تحقق في النهاية الغايات والأهداف التي ينشدتها هذا النظام ، وتتوافق فيها كافة العناصر التي تعني بها المعايير الدولية المتعارف عليها للحكومة .

وفي ضوء نصوص نظام الحوكمة الذي نحن بصدده ، فإن الشركة تقوم حالياً بتعديل المسمايات والقواعد المعمول بها لتوافق مع تلك التي اشتغلت عليها النظام ، وذلك كله في حدود التشريعات المعمول بها في الوقت الراهن بالنسبة للشركات التجارية ، وعلى وجه الخصوص القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ م بإصدار قانون الشركات التجارية وتعديلاته .

ويمكن تحديد موقف الشركة ، بالنسبة للتقييد بنظام الحوكمة كما يلي :

أولاً : ميثاق مجلس الإدارة :

يجري حالياً إعداد ميثاق مجلس الإدارة اهتماءً بالنموذج المرفق بنظام حوكمة الشركات .



ثانياً : مجلس الإدارة :

مجلس إدارة الشركة هو المسئول عن إدارتها ، ويتحمل مسئولية وضع الأهداف والاستراتيجيات اللازمة لنشاطها ومراقبة تنفيذها من قبل الإدارة التنفيذية للشركة واللجان التي يفوضها بعض صلاحياته ، وذلك كله وفقاً لما ورد بيانه من مهام ومسئوليات وصلاحيات وواجبات للمجلس ولكل من رئيس المجلس وكل عضو من أعضائه - الواردة في نصوص قانون الشركات التجارية وفي عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي ، يضاف إلى ذلك ما أوجبه نظام الحكومة من واجبات ومسئوليّات والتزامات ، خاصة التأكيد من التزام الشركة بمبادئ الحكومة ومراجعة وتحديث تطبيقات الحكومة على وجه مستمر ، وضمان تقديرها بالقوانين واللوائح ذات الصلة وبعد تأسيسها ونظامها الأساسي ، ومراجعة وتطوير قواعد السلوك المهني التي تجسّد قيم الشركة والسياسات والإجراءات الداخلية التي يجب على أعضاء مجلس الإدارة وموظفي ومستشاري الشركة الالتزام بها .

ويتعاون المجلس عدد من اللجان يصدر بتشكيلها وتحديد صلاحياتها والمهام الموكولة إليها قرارات من المجلس ، حسبما سيأتي بيانه ، ولا يشارك رئيس المجلس في عضوية أي من هذه اللجان .
ويتولى الرئيس التنفيذي للشركة تزويد المجلس ولجانه بجميع المعلومات والوثائق والبيانات والإحصاءات التي يطلوبونها .

ويتضمن التقرير السنوي الذي يُعدّه مجلس الإدارة تقريباً شاملاً لأداء الشركة خلال العام ونتائج نشاطها .

وتحدد الجمعية العامة العادلة للشركة ، بناءً على توصية مجلس الإدارة ، مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ، والتي تتولى لجنة السياسات والتدقيق المنبثقة عن المجلس تقديمها في ضوء نتائج النشاط وفي حدود ما نص عليه قانون الشركات التجارية (المادة (١١٨)) والنظام الأساسي للشركة (المادة (٦٧)) .

ويتم انتخاب مجلس إدارة الشركة من خلال الجمعية العامة للمساهمين وفقاً للشروط والقواعد المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية ، وأحكام النظام الأساسي للشركة الذي يستلزم للترشح لعضوية مجلس الإدارة ملكية عدد من أسهم الشركة لا يقل عن مائتي ألف سهم ، غير أن مبدأ التصويت التراكمي في عملية الانتخاب والذي أشار إليه نظام الحكومة يتغير تطبيقه في الوقت الحالي لغياب النص التشريعي الواضح الذي يسمح بذلك .

وقد تم انتخاب مجلس الإدارة الحالي (لفترة ٢٠٠٨ - ٢٠١٠م) في اجتماع الجمعية العامة العادلة للشركة التي انعقدت بتاريخ ٢٠٠٨/١٧م ، وسوف يتم إجراء انتخابات العضوية للفترة (٢٠١١ - ٢٠١٣م) في اجتماع الجمعية العامة العادلة المزمع عقده بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٠ بإذن الله تعالى .

وفيما يلي بيان بأسماء أعضاء مجلس الإدارة الحالي ، وهم نخبة من كبار رجال الأعمال القطريين من ذوي الخبرة المالية والاقتصادية الكبيرة التي كان لها تأثيرها القوي على مسيرة الشركة وما حققه من نجاحات جعلتها من كبريات الشركات القطرية وفي طليعة شركات التأمين على المستويين المحلي والإقليمي وكذلك على المستوى العربي .

| رقم مسلسل | اسم العضو وصفته في تشكيل المجلس | الجهة التي يمثلها | عدد الأسهم المملوكة | النسبة المئوية من رأس المال |
|--------------|---|-------------------|------------------------|-----------------------------------|
| (١) | الشيخ خالد بن محمد بن علي آل ثاني رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب | (شخصياً) | ١,٦٦٧,٢٤٤ | ٪ ٢,٢٤ |
| (٢) | السيد / عبدالله بن خليفة العطية نائب رئيس مجلس الإدارة | (بنك التجاري) | ٥٨٣,٢٤٠ | ٪ -,٧٨ |

| رقم مسلسل | اسم العضو وصفته في تشكيل المجلس | الجهة التي يمثلها | عدد الأسهم المملوكة | النسبة المئوية من رأس المال |
|--------------|--|------------------------------------|------------------------|-----------------------------------|
| (٣) عضووا | السيد / حسين إبراهيم الفردان | (شخصيا) | ٤٥٤,٣٨٧ | / . - ,٦١ |
| (٤) عضووا | السيد / جاسم محمد جيده | (شركة الجيدة للسيارات والتجارة) | ١,١٢٥,٩١٤ | / . ١,٥١ |
| (٥) عضووا | الشيخ حمد بن فيصل بن ثانى جاسم آل ثانى | (شخصيا) | ٥٠٠,٠٠٠ | / . - ,٦٧ |
| (٦) عضووا | السيد / خلف أحمد المناعي | (حكومة دولة قطر) | ٨,٩١٨,٩١٠ | / . ١٢,- |
| (٧) عضووا | الشيخ جاسم بن حمد بن جاسم جبر آل ثانى | (شركة المشاريع الخاصة) | ٨٢٣,٧٤٦ | / . ١,١١ |
| (٨) عضووا | السيد / إبراهيم عبدالله آل محمود | (شركة بروق التجارية) | ٣,٧١٦,٢١٢ | / . ٥,- |
| (٩) عضووا | الشيخ سعود بن خالد بن حمد آل ثانى | (شخصيا) | ٢٠٠,٠٠٠ | / . - ,٢٧ |

• عدد الأسهم المملوكة ونسبتها إلى رأس المال هي كما في ٢٠١٠/١٢/٣١ م

ويتعذر في الوقت الحالي تصنيف أعضاء المجلس إلى "تنفيذيين وغير تنفيذيين ومستقلين" ، باعتبار أن انتخابهم قد تم في ظل وطبقاً لشروط العضوية المنصوص عليها في نظامها الأساسي وتلك التي جرت بها نصوص قانون الشركات التجارية القائم والتي لم تشتمل على مثل هذا التصنيف .
وسوف تتم مراعاة متطلبات نظام الحكومة في هذا الخصوص حين تسمح نصوص القوانين السارية بذلك وتأتي بشروط جديدة لانتخاب وتعيين أعضاء مجلس الإدارة تتيح إعمال ذلك التصنيف .
ويجتمع مجلس الإدارة ، طبقاً للتشريعات السارية ، ست مرات على الأقل خلال السنة ، وقد بلغ عدد الاجتماعات التي عقدها المجلس خلال عام ٢٠١٠ م عدد (٦) ستة اجتماعات .

وطبقاً لقانون الشركات التجارية والنظام الأساسي للشركة ، فإنه إذا تغيب عضو مجلس الإدارة عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة اجتماعات متفرقة بغير عذر مقبول – يعتبر مستقيلاً .

ويتولى أمانة سر المجلس – المستشار القانوني للشركة ، الذي يقوم بتسجيل وحفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته والتقارير التي ترفع من المجلس وإليه ، وتأمين اتصال وتوزيع المعلومات المتعلقة بالشركة إلى من يطلبها من أعضاء مجلس الإدارة والرد على تساؤلاتهم وتقديم المشورة إليهم ، والتنسيق فيما بينهم وبين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين بالشركة بما فيهم المساهمين والإدارة والموظفين .

وتقوم سياسة الشركة فيما يتعلق بالأطراف ذات العلاقة ودخولها في أي صفقة تجارية معهم ، تقوم على القواعد والإجراءات التي تحكم هذه الصفقات في التشريعات السارية وأخصها قانون الشركات التجارية ، وذلك بما يضمن تحقيق أقصى درجات الشفافية والإنصاف والإفصاح .

ثالثاً : لجان مجلس الإدارة :

يعاون مجلس الإدارة في أداء مهامه والاضطلاع بمسؤولياته في إدارة الشركة ووضع وتنفيذ خططها واستراتيجيتها والإشراف على ذلك التنفيذ ومراقبة آلياته ، عدد من اللجان فوضأها المجلس صلاحيات القيام بمهام محددة في جوانب محددة من نشاط الشركة ، وتوظي هذه اللجان المهام المسندة إليها تحت الإشراف الكامل والتقييم المستمر لنتائج أعمالها من مجلس الإدارة .

واللجان المنبثقة عن مجلس إدارة الشركة في الوقت الحالي هي :

لجنة الاستثمار : وتنولى هذه اللجنة المهام التالية :

(١) توجيه السياسة الاستثمارية للشركة ، ووضع استراتيجية الاستثمار في ضوء حركة التعاملات في أسواق الاستثمار المحلية والعالمية .

(ب) وضع الحدود لصلاحيات الإدارة التنفيذية في الاستثمار ، واتخاذ القرارات اللازمة فيما يزيد على هذه الحدود .

(ج) مراقبة إدارة محفظة الأوراق المالية للشركة بهدف تحقيق أفضل عائد ممكن مع الحفاظ على التوزع النوعي والجغرافي لأوعية الاستثمار وإيجاد نوع من التوازن بينها للتخفيف من آية تأثيرات سلبية لأي منها آخذة في الاعتبار ضرورة الحفاظ على السيولة النقدية اللازمة لمقابلة الالتزامات .

(د) رفع تقرير إلى مجلس الإدارة بنتائج نشاط اللجنة ، والقرارات التي أصدرتها ، ووصياتها بالنسبة للموضوعات التي تحتاج إلى قرارات يصدرها المجلس .

وتضم اللجنة في عضويتها عدد (٥) خمسة من أعضاء مجلس الإدارة هم :

السيد / حسين إبراهيم الفردان

السيد / جاسم محمد جيده

الشيخ حمد بن فيصل بن ثاني آل ثاني

السيد / إبراهيم عبدالله آل محمود

الشيخ سعود بن خالد بن حمد آل ثاني

وينضم إليهم في الاجتماعات الرئيس التنفيذي للشركة والمختصين من الإدارة التنفيذية .

هذا وقد قامت لجنة الاستثمار برفع تقريرها عن عام ٢٠١٠م إلى مجلس الإدارة مشتملاً على النتائج الجيدة التي حققها النشاط الاستثماري للشركة .

لجنة السياسات والتدقيق : وتنولى هذه اللجنة المهام التالية :

(أ) التحقق من أن الرؤية المستقبلية المعدة بمعرفة مجلس الإدارة قد تم تحويلها إلى أهداف واستراتيجيات وخطط عمل وإقرار هذه الاستراتيجيات ومتابعة تطويرها ومراقبة تطبيقها وتنفيذها وإقرار الموازنة التقديرية .

(ب) ثنوّض وتوافق على قبول الأخطار / التمويلات / مشاريع العمل / المصارف التي تزيد على الحدود الممنوحة للعضو المنتدب أو تلك التي تحتاج إلى موافقة اللجنة .

(ج) إقرار الهيكل التنظيمي للشركة وتعديلاته وجميع الأمور التي تتعلق بالتغييرات في هيكل الأجور .

(د) إقرار سياسة منح المكافآت والحوافز للإدارة التنفيذية في ضوء تقارير الأداء ونتائج النشاط الدوري ، ورفع ما تراه بشأنها إلى مجلس الإدارة ، ووضع القواعد الخاصة بمكافآت وبدلات أعضاء مجلس وكذلك توصياتها بالنسبة لمكافأة عضوية مجلس الإدارة في نهاية العام ، وذلك في ضوء نصوص قانون الشركات التجارية (المادة ١١٨) ، والنظام الأساسي للشركة (المادة ٦٧) .

(هـ) متابعة التزام الشركة بمسؤولياتها الاجتماعية والبيئية – وتقرير سياسة الرعاية للمؤتمرات والندوات الاقتصادية والثقافية والرياضية والتبرعات والإعانات ، وهو النشاط الذي كانت تقوم به لجنة المساعدات ودعم الأنشطة التي تم إلغائها بعد صدور القانون رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٨م الخاص بدعم الأنشطة .

(و) إصدار التوصية الازمة لمجلس الإدارة بشأن تعيين مدققي الحسابات الخارجيين ومناقشة تقاريرهم وملاحظاتهم واتخاذ اللازم بشأنها .



- (ز) إقرار تعين المراجعة الداخلية وخطط واستراتيجيات وبرامج المراجعة الداخلية ومناقشة تقاريرها الدورية وإصدار توجيهاتها بشأنها .
- (ح) إقرار نظم مراقبة الالتزام بنظام العمل والالتزام بالقوانين واللوائح المنظمة لنشاط الشركة ، والصلاحيات ، ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتضارب المصالح ، ومناقشة التقارير الخاصة بها واتخاذ القرارات اللازمة بشأنها .
- (ط) وضع الخطوط العريضة لإدارة المخاطر ومناقشة تقاريرها الدورية طبقاً لبرامج الرقابة الموضوعة مع وضع الحدود القصوى للمخاطر التأمينية المقبولة والحد الأقصى لاحتفاظ الشركة ،
- (ك) إقرار أنظمة العمل والإرشادات والسياسات التي تكفل تنفيذ خطط العمل بكل كفاءة وفاعلية طبقاً للقواعد المتعارف عليها محلياً وعالمياً ، والتي تحكم النشاط وتنماشى مع توجيهات مجلس الإدارة .
- (ل) تقدم تقريرها إلى مجلس الإدارة عن المراجعة الداخلية / حوكمة الشركات / الالتزام / إدارة المخاطر ، مبدية رأيها في كل منها ،
- وتضم اللجنة عدد (٤) أربعة من أعضاء مجلس الإدارة هم :
- السيد / حسين إبراهيم الفردان
السيد / خلف أحمد المناعي
الشيخ جاسم بن حمد جاسم جبر آل ثاني
الشيخ سعود بن خالد بن حمد آل ثاني
- وينضم إليهم في الاجتماعات المختصين من الإدارة التنفيذية للشركة .
- وقد رفعت اللجنة إلى مجلس الإدارة تقريراً عن نشاطها خلال عام ٢٠١٠م ، يتضح منه ما يلي :

- (١) عدم وجود أية خروقات خلال العام لمراقبة الالتزام بالقوانين واللوائح ونظم العمل ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتضارب المصالح .
- (٢) تمت مراجعة اختبارات التحمل التي أجرتها لجنة إدارة المخاطر - وكانت نتائج جميع الاختبارات في الحدود الآمنة المسموح بها .
- (٣) لا يوجد في تقارير مدققي الحسابات الخارجيين وتقارير المراجعة الداخلية ما يشير إلى وجود أية مخالفات جوهرية لنظام العمل أو للقيود المحاسبية يمكن أن تؤثر في المركز المالي للشركة والنتائج المالية المحققة .
- ويتضح مما تقدم أن هناك لجنتان من مجلس الإدارة تقومان بجميع متطلبات نظام الحوكمة ، بالإضافة إلى ما تضطلع به لجنة المخاطر التي يرأسها الرئيس التنفيذي للشركة - من مهام سيأتي بيانها فيما يلي ، وهي اللجنة التي ترفع تقريرها إلى لجنة السياسات والتدقيق .
- وسيتم خلال الدورة القادمة للمجلس (٢٠١١م - ٢٠١٣م) بإذن الله ، إعادة تشكيل اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة بما يتماشى مع النظام ، لتصبح ثلاثة لجان أو أكثر يتم إعادة توزيع المهام بينها مع إضافة أية مهام أخرى يقتضيها نظام الحوكمة .
- وتحجّم اللجان بشكل دوري لتدارس ومناقشة الموضوعات التي تُطرح عليها وتقرير ما يلزم لتحقيق أهدافها ، وتعرض محاضر اجتماعاتها وقراراتها ونوصياتها على مجلس الإدارة أولاً بأول ، كما ترفع إليه تقريراً سنوياً بنتائج أعمالها .

وبجانب اللجان الدائمة ، يقوم مجلس الإدارة – عند اللزوم – بتشكيل لجان لبحث أو دراسة موضوعات محددة ، وينتهي عمل هذه اللجان بانتهاء الدراسة أو البحث ورفع النتائج / التوصيات إلى مجلس الإدارة .

رابعاً : الإدارة العامة (التنفيذية) :

تتولى الإدارة العامة للشركة (الإدارة التنفيذية) تنفيذ خطط واستراتيجيات العمل وترجمة الأهداف والسياسات التي يضعها مجلس الإدارة إلى خطط قصيرة وطويلة المدى والعمل على تنفيذها بالتعاون مع مديرى الإدارات المعننين ، ومراقبة سير العمل في إدارات الشركة المختلفة وتطبيق الصلاحيات المالية والإدارية المعتمدة من مجلس الإدارة .

خامساً : الهيكل التنظيمي :

تدام الشركـة على تطوير وتحديث هيكلـها التنظيمـي ليتوافقـ مع استراتـيجياتـ وخططـ العملـ بهاـ ، ولـيـحقـقـ الـاتـصالـ المـطلـوبـ بـيـنـ الإـدـارـةـ العـامـةـ لـلـشـرـكـةـ وـمـخـلـفـ إـدـارـاتـهاـ الفـنـيـةـ وـالـمـالـيـةـ وـالـإـادـارـيـةـ ، وـبـيـنـ هـذـهـ إـدـارـاتـ معـبعـضـهاـ بـعـضـ ، وـلـيكـفـ المـزـيدـ منـ رـقـابـةـ عـلـىـ أـنـشـطـةـ قـطـاعـاتـ الشـرـكـةـ المـخـلـفـةـ وـيـعـتمـدـ الـهـيـكـلـ وـتـعـديـلـاتـهـ منـ لـجـنـةـ السـيـاسـاتـ وـالـتـدـقـيقـ قـبـلـ تـنـفـيـذـهـ .

سادساً : الرقابة الداخلية :

تتولى أعمال الرقابة الداخلية بالشركة :

(أ) **وحدة التدقيق الداخلي :** وتقوم بالتدقيق المالي والتشغيلي الداخلي ، وتقييم الأساليب والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وحفظ وضمان الأصول ، والكشف عن أي غش أو مسؤولية أو خسارة أو أية أخطاء مادية متعمدة وتطبيق نظام الحكومة .

(ب) **وحدة مراقبة الالتزام :** وتقوم بالتحقق من التقيد بالقوانين واللوائح ذات الصلة والالتزام بنظام العمل والصلاحيات والقوانين والأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتضارب المصالح .

وترفع هاتين الوحدتين تقاريرها إلى مجلس الإدارة من خلال لجنة السياسات والتدقيق المنبثقة عن المجلس .

ويمكن للمجلس الاستعانة بجهات خارجية ، إذا لزم الأمر ، لأداء أو مراجعة بعض مهام هاتين الوحدتين .

سابعاً : مراقب الحسابات :

يقوم المساهمون خلال الاجتماع السنوي للجمعية العامة بتعيين مراقب حسابات الشركة بناء على توصية مجلس الإدارة ، وقد تم تعيين السادة / KPMG مراقبين لحسابات الشركة اعتباراً من السنة المالية ٢٠٠٧ ، وتم إعادة تعيينهم للسنوات ٢٠٠٨ ، ٢٠٠٩ ، ٢٠١٠ ، ٢٠١١ ، وبما يتوافق مع قانون الشركات التجارية والنظام الأساسي للشركة اللذين أجازاً تعيين مراقبي الحسابات لمدة خمس سنوات متصلة .

ثامناً : الإفصاح :

تلتزم الشركة التزاماً كاملاً بجميع متطلبات الإفصاح التي تقضي بها التشريعات القائمة وتعليمات الجهات الرقابية المختلفة ، وهي المتطلبات التي تتوافق تماماً مع المتطلبات المنصوص عليها في نظام الحكومة .

ومن أهم هذه المتطلبات الإعلان الفوري عن المعلومات التي تهم المساهمين وجمهور المتعاملين في أسهم الشركة بهدف وصول المعلومة المؤثرة في أسعار الأسهم إلى المستثمرين بشكل متساوٍ وفي آن واحد بما يتتيح فرصةً متساوية لاتخاذ القرارات الاستثمارية .

ويتحقق مجلس الإدارة ، من خلال وحدة مراقبة الالتزام ، من أن جميع عمليات الإفصاح التي تقوم بها الشركة تتيح معلومات دقيقة وصحيحة .

كما يتم نشر التقارير المالية المدققة للشركة بالصحف إعمالاً لنصوص قانون الشركات التجارية وتعليمات بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية .

تاسعاً : العلاقات مع المساهمين وأصحاب المصالح الآخرين :

تحفظ الشركة بقنوات اتصال مفتوحة وشفافة مع المساهمين — وتقوم بنشر المعلومات والبيانات المالية لتكون متاحة للمستثمرين وغيرهم من أصحاب المصالح بشكل منتظم وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني للشركة ووسائل الإعلام المختلفة إضافة إلى بورصة قطر .

ويتم عقد اجتماع الجمعية العامة السنوية للمساهمين خلال الشهور الثلاثة التالية لنهاية السنة المالية ، ويتم الإعلان عن الاجتماع ونشر كافة البيانات والمعلومات والتقارير والقواعد المطلوبة لذلك الاجتماع بما يتوافق مع قانون الشركات التجارية واللائحة الداخلية لبورصة قطر والنظام الأساسي للشركة ، كما يتم توفير صور من هذه الأوراق لمن يحتاجها من المساهمين بغرض تمكينهم من مناقشة أداء الشركة .

ويشتمل التقرير السنوي لمجلس الإدارة إلى المساهمين ، على سياسة واضحة للتوزيع الأرباح ، كما يتم الإعلان عن موعد صرفها فور اعتماد الجمعية العامة للتوزيع المقترن للأرباح .

عاشرأ : رأس المال والأسماء :

رأس المال المرخص به والمصدر هو (٧٤٣,٢٤٢,٥٠٠ ريال) مقسم على عدد (٧٤,٣٢٤,٢٥٠ سهم) وهو مدفوع بالكامل ، ويتناول الأسماء حوالي (١٣٣٠ مساهم) كما في ٢٠١٠/١٢/٣١م ، وتمتلك حكومة قطر حصة مميزة نسبتها (١٢%) من رأس المال — ولا يحق لأي مساهم آخر الاحتفاظ بحصة تزيد نسبتها على (٥%) من رأس المال .

حادي عشر : الامثل المؤسسي :

قامت الشركة بإنشاء وحدة منفصلة للقيام بكل متطلبات الالتزام التنظيمي والمتطلبات الإجبارية من بورصة قطر وكافة الجهات الرقابية المختصة بشأن إدراج الأسهم .

هذا ولم يتم فرض أيه غرامات على الشركة من قبل أية جهة رقابية بخصوص عدم الالتزام بتطبيق المتطلبات القانونية أو التنظيمية .

ثاني عشر : إدارة المخاطر :

تتولى إدارة المخاطر بالشركة لجنة برئاسة الرئيس التنفيذي للشركة وتضم عدداً من المسؤولين عن القطاعات المختلفة لأعمال الشركة ، وتقوم اللجنة بتحديد ومراقبة ومتابعة الأخطار الكبيرة التي يمكن أن يتعرض لها نشاط الشركة ، واتخاذ الإجراءات الكفيلة بالحد من خطورتها وإيقاعها دائماً تحت السيطرة ، وكذلك ترسیخ مفهوم ثقافة المخاطر لدى جميع قطاعات الشركة .

وترفع اللجنة نتائج دراساتها وتقاريرها وتصوياتها إلى لجنة السياسات والتدقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة .

ومن أهم مجالات نشاط هذه اللجنة المخاطر التالية :

(١) مخاطر النشاط التأميني :

وتتضمن دراسة قبول الأخطار التأمينية وتراتكمتها في الواقع الجغرافي المختلفة وبرامج إعادة التأمين الانقاضي والإسناد الاختياري وقوائم معيدي التأمين والحد الأقصى للاحفاظ ، أيضاً تقوم اللجنة بإجراء اختبارات تحمل الأخطار المقبولة (وضع تصورات لأسوء الكوارث الممكن حدوثها

وتأثيراتها على محفظة الأخطار المحتفظ بها) إضافة إلى التحقق من كفاءة الاحتياطيات المكونة للتعويضات المُبلغة وغير المُبلغة وكذلك احتياطي الأخطار السارية .

٢) مخاطر التشغيل :

وضع الخطط لاستمرارية النشاط والتعافي من الأضرار الناتجة عن أية حوادث كبيرة قد تقع في مقاير الشركة ، وإجراء التجارب لإذار الحريق وموتورات المياه ومولدات الكهرباء . وتعيين وتدريب مسئولي الأمن ، كما تولى اهتماماً خاصاً بمعدات وبرامج الكمبيوتر وحفظ نسخة من المعلومات في موقع بديل وتحديثها أولاً بأول حتى يمكن اللجوء إليها عندما يلزم ذلك .

٣) مخاطر الائتمان :

دراسة الأوضاع المالية للعملاء وشركاء العمل ووضع الحدود القصوى للمديونية والمتابعة المستمرة للديون طبقاً لمدتتها والتتحقق من كفاءة المخصصات للديون المشكوك في تحصيلها .

٤) مخاطر الاستثمار :

مشاركة لجنة الاستثمار في متابعة تطورات أسواق الاستثمار محلياً وإقليمياً وعالمياً والتوزيع النوعي والجغرافي للاستثمارات والحدود القصوى وتوافر السيولة المالية المناسبة واللازمة لمقابلة التزامات الشركة .

هذا ولم يرد في التقرير المرفوع من لجنة المخاطر إلى لجنة السياسات والتدقيق عن عام ٢٠١٠م ، أية إشارة إلى وجود مخاطر غير عادية يتعرض لها نشاط الشركة ، والتي قد تتجاوز التقديرات والحدود الموضوعة .

ثلاث عشر : التصنيف :

من خلال التقييم الذي قامت به المؤسسة العالمية المتخصصة في تقييم شركات التأمين "ستاندرد آند بورز" واعتباراً من ٢٠٠٦/٢/١٦ ، تم رفع مستوى تصنيف الشركة ليصبح (A/Strong) وهو تصنيف يصدر بعد فحص كامل ومتشدد لنشاط الشركة محل التقييم ويستند إلى دراسة ميدانية وتقييم كامل لجميع العناصر التي تتعلق بمركزها المالي وتنظيمها الإداري وسياساتها التشغيلية ، وثبتت قوة مركزها المالي وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها ، وقطر للتأمين هي أول شركة تأمين تحصل على هذا التصنيف المرتفع الذي تتمتع به الآن ثالث شركات فقط في الشرق الأوسط ، وما زالت تحتفظ بهذا التصنيف حتى الآن .

كما تحرص الشركة على تجديد شهادة مستوى جودة الأداء (ISO 90001:2008) سنوياً ، بالإضافة إلى حصولها مؤخراً على شهادة (ISO 27001:2005) الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والتي تدل على اهتمام الشركة بسلامة وسرية المعلومات لديها ، سواء تلك الخاصة بها أو بعملياتها ، كما تدل على مطابقة نظام إدارة المعلومات بالشركة للمعايير العالمية الموضوعة .

خاتمة :

يظهر مما تقدم بيانه ، وحسبما سبقت الإشارة إليه في مقدمة هذا التقرير ، أن الشركة قد التزمت وتقيدت إلى حد كبير – منذ تأسيسها – بكافة المتطلبات والمبادئ التي اشتغل عليها نظام الحكومة ، ولكن من خلال المسميات والقواعد التي نصت عليها التشريعات واللوائح السابقة على صدور ذلك النظام .

ونزولاً على مقتضى هذا النظام ، وسعياً إلى تحقيق أعلى مستوى للحكومة بما يكفل المزيد من الثقة في أداء الشركة ، فسوف تعمل بإذن الله تعالى – خاصة وأنها على مشارف فترة جديدة لمجلس

الإدارة (الفترة ٢٠١١ ، ٢٠١٣ م) – سوف تعمل على تعديل واستحداث المسميات والقواعد والضوابط والتدابير التي اشتمل عليها نظام الحكومة ، وذلك على النحو الذي يكفل الالتزام الكامل بهذا النظام .
إلا أنه يلزم في هذا المقام التأكيد على ضرورة صدور التعديلات التشريعية المناسبة التي تتيح الفرصة للشركة لإجراء التعديلات المطلوبة لتحقيق ذلك الالتزام .
وبالله التوفيق ،،

خالد بن محمد بن علي آل ثاني
رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب



خليفة عبدالله تركي السبيعي
الرئيس التنفيذي

